

مرسوم يتعلق بتأليف مجلس إدارة المكتب الوطني للنقل

مرسوم رقم 2.04.55 صادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) يتعلق بتأليف مجلس إدارة المكتب الوطني للنقل¹

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.63.260 الصادر في 24 من جمادى الآخرة 1383 (12 نوفمبر 1963) في شأن النقل بواسطة السيارات عبر الطرق، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 16.99 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.23 بتاريخ 9 ذي القعدة 1420 (15 فبراير 2000) ولاسيما الفصل 14 منه؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في 14 من ربيع الأول 1427 (13 أبريل 2006)،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

يتألف مجلس إدارة المكتب الوطني للنقل، تحت رئاسة الوزير الأول أو السلطة الحكومية المنتدبة من لدنه لهذا الغرض، من:

- الوزير المكلف بالنقل أو من يمثله؛
 - الوزير المكلف بالمالية أو من يمثله؛
 - الوزير المكلف بالتجارة والصناعة أو من يمثله؛
 - الوزير المكلف بالشؤون الاقتصادية والشؤون العامة وتأهيل الاقتصاد أو من يمثله.
- كما يضم مجلس إدارة المكتب الوطني للنقل، طبقاً لأحكام الفصل 14 من الظهير الشريف رقم 1.63.260 المشار إليه أعلاه، رئيس جامعة غرف التجارة والصناعة والخدمات وكذا ممثلين عن القطاع الخاص يعينان من لدن الوزير الأول باقتراح من الوزير المكلف بالنقل لكفاءتهما التقنية والقانونية والاقتصادية في الميادين التي لها علاقة بنشاط النقل.

يحضر مدير المكتب الوطني للنقل بصفة مقرر اجتماعات مجلس الإدارة واجتماعات أية لجنة أحدثت من لدن المجلس، ولاسيما لجنة التسيير.

1- الجريدة الرسمية عدد 5418 بتاريخ 6 ربيع 1427 (4 ماي 2006)، ص 1115.

المادة الثانية

يسند إلى وزير المالية والخصوصة ووزير التجهيز والنقل، كل منهما فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006).

الإمضاء: إدريس جطو.

وقعه بالعطف:

وزير المالية والخصوصة،

الإمضاء: فتح الله ولعلو.

وزير التجهيز والنقل،

الإمضاء: كريم غلاب.